



لأُعطينَ هذه الرؤيةَ رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَهُ، يفتَحُ اللهُ على يَدَيْهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعطينَ هذه الرؤيةَ رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَهُ، يفتَحُ اللهُ على يَدَيْهِ» قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحَبَّتْ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ فَتَسَاوَرَتْ لَهَا رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا، قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امشِ، وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهَا عَلَى اللَّهِ».

[صحيح] [رواه مسلم]

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة بانتصار المسلمين من الغد على يهود خيبر مدينة قُرب المدينة، وذلك على يد رجل يعطيه الرؤية، وهو العَلم الذي يتخذه الجيش شعاراً له، وهذا الرجل من صفاته أنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله. وقد ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَا أَحَبَّ الْإِمَارَةَ وَأَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَقْصُودُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ؛ رَجَاءً أَنْ يَصِيبَهُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَدَّ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَسَدَهُ لِيَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَاءً أَنْ يُدْعَى لَهَا، وَحِرْصًا وَطَمَعًا فِي أَخْذِ تِلْكَ الرَّايَةِ. فَدَعَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَحَرَّكَ بِالْجَيْشِ، وَأَلَّا يَنْصَرَفَ عَنِ الْقِتَالِ بَعْدَ لِقَاءِ عَدُوهِ بِرَاحَةٍ أَوْ تَوْقِفٍ أَوْ هَدْنَةٍ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْحِصُونَ بِالنَّصْرِ وَالْغَلْبَةِ. فَسَارَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ وَقَفَ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْتَفِتْ؛ لئَلَّا يَخَالَفَ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَفَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا اسْتَجَابُوا، وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ؛ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَحَرَمَتِ عَلَيْكَ، إِلَّا بِحَقِّهَا يَعْنِي إِذَا ارْتَكَبُوا جَرِيمَةً أَوْ جَنَايَةً يَسْتَحِقُّونَ عَلَيْهَا الْقِتْلَ بِمَوْجِبِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهَا عَلَى اللَّهِ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/4958>

